

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

ادارة الشؤون القانونية رقم ٢٠١٣ (٣٤٤) قرار تخصيص

- محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على الدستور

- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية

- وعلى الكروكي الوارد إلينا من مجلس مدينة العريش الذى يوضح الموقع

والمساحة ٢٥×٣٣م لإقامة موزع كهرباء لمشروع ابني بيتك بحى الجولف خلف القصى .

- وعلى كتاب مجلس مدينة العريش المعتمد فى ٢٠١٣/٢/١٢ المتضمن ورود مبلغ

٣٩٥١ مليون جنية على ذمه توصيل الكهرباء لمشروع ابني بيتك .

- وعلى موافقتنا **ق ر ر**

مادة أولى:- يلغى قرار التخصيص رقم ٢٠١٣/٢٢٩ .

مادة ثانية:- تخصيص قطعة ارض بمساحة ٢٥×٣٣م بمساحة إجمالية فقط ثمانمائة وخمسة

وعشرون متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لإقامة موزع

كهرباء لمشروع أبني بيتك بحى الجولف خلف القصى لصالح مجلس مدينة العريش .

مادة ثالثة:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع

وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من

تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة رابعة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة خامسة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات

المعنية

مادة سادسة:- يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى اول جلسته لاتخاذ

مادة سابعة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما

يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١٣/ ٩/ ٢

(السيد عبد الفتاح حرجور)
٢٠١٣/٩/٢

محافظ شمال سيناء

م. م. م.

قرار رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠١٣

محافظ شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم ٥ لسنة ٩١ الصادر بشأن نظام الوظائف المدنية القيادية في الجهاز الإداري للدولة والقطاع العام ولائحته التنفيذية .
- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتفويض السادة المحافظين كلا في نطاق اختصاصه .
- كتاب دوري رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء والمحافظين في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية .
- قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٧٢ لسنة ٢٠١١ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء المحافظين في بعض الاختصاصات .
- وعلي محضر اللجنة الدائمة للوظائف القيادية المدنية بالمحافظة المعتمدة منا بشأن التجديد للسادة الاتي أسماؤهم بعد وهم : السيد / محمد فؤاد محمود للعمل مدير عام إدارة العريش التعليمية والسيد / صلاح مصطفى على بيومي للعمل مدير عام التعليم العام والسيد / طارق إبراهيم الترامسي للعمل مدير عام الخدمات التربوية .

((قـــــر))

مادة (١) :

- اعتباراً من ٢٠١٣/١/٩ يجدد للسادة الاتي أسماؤهم بعد وهم : السيد / محمد فؤاد محمود للعمل مدير عام إدارة العريش التعليمية والسيد / صلاح مصطفى على بيومي للعمل مدير عام التعليم العام والسيد / طارق إبراهيم الترامسي للعمل مدير عام الخدمات التربوية لمدة عامين او تاريخ الإحالة للمعاش ايهما اقرب .

مادة (٢) :

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

*صدر بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٩ .

(
لواء / السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠١٣ م

محافظة شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- القانون رقم ٩٧ / ٤٢ بشأن الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وعلى القانون ٧٨ / ٤٧ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية .
- وعلى نظام الادارة المحلية بالقانون ٧٩ / ٤٢ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى مذكرة الشئون المالية الخاصة برفع قيمة المقابل النقدي للعاملين بالديوان العام والجهات الادارية على مستوى المحافظة .
- موافقتنا بتاريخ / / ٢٠١٣ .

ق ر ر

مادة أولى :- اعتبارا من ٢٠١٢/٨/١ تعديل المادة الاولى من القرار رقم (٥٦٢) لسنة ٢٠١٢ على ان يمنح جميع العاملين على مستوى المحافظة الزيادة فى المقابل النقدي طبق للتعريفات الجديدة على النحو التالى :-

البيان	البديل النقدي طبقا للقرار ٥٦٢ لسنة ٢٠١٢	البديل النقدي الجديد الواجب تطبيقه
تذكرة واحدة	١٦,٦٦ جنية	٢٠ جنية
تذكرتان	٢٢,٢٢ جنية	٤٠ جنية
ثلاثة تذاكر	٥٠ جنية	٦٠ جنية

مادة ثمانية :- سحب القرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠١٢

مادة ثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٤ .

(
٢٠١٢/٩/٢٤

لواء/ السيد عبد الفتاح حرجور

محافظة شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة الشؤون القانونية

قرار تخصيص رقم (٣٥١) ٢٠١٣

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولاحته التنفيذية
- وعلى كتاب هيئة الأبنية التعليمية بشأن طلب تجديد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/٣٧٩ الخاص بإقامة مدرسة ابتدائية بتجمع البرايط بمركز رفح .
- وعلى القرار رقم ١٩٩٧/٥٦٧ .
- وعلى القرار رقم ٢٠٠٤/٤٥٢ .
- وعلى القرار رقم ٢٠١٢/٣٧٩ .
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة أولى:- يحدد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/٣٧٩ الخاص بتخصيص ٨٠×٨٠م لإقامة مدرسة ابتدائية بتجمع البرايط التابع لقرية صلاح الدين بمركز رفح لمدة عام على ان تنتهى كافة الانشاءات خلال تلك المدة .

مادة ثانية :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه

كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٩ / ٩ / ٢٠١٣

()
السيد عبد الفتاح حرجور

محافظ شمال سيناء